

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابنُ الأعرابي : غَلَقَ الرَّهْنُ يَغْلِقُ غُلُوقاً إذا لم يوجد له تخلُّصٌ وبَقِيَ في يدِ المُرْتَهِنِ لا يَقْدِرُ رَاهِنُهُ على تَخْلِيصِهِ . ومعنى الحديث أَنَّهُ لا يَسْتَحِقُّهُ المُرْتَهِنُ إذا لم يستفدْ منه صاحبه . وكان هذا من فِعْلِ الجَاهِلِيَّةِ أَنَّ الرَاهِنَ إذا لم يؤدِّ ما عليه في الوَفْتِ المُعَيَّنِ مَلَكَ المُرْتَهِنُ الرَّهْنُ فأبطله الإسلامُ . ومن المَجَازِ : غَلَقَتِ النُّخْلَةُ غُلَاقاً فهي غَلِيقَةٌ : إذا دوَّدَتْ أُصُولُ سَعَفِهَا فانزَقَطَ حَمْلُهَا . وأغْلَقَتِ عن الإثْمَارِ . ومن المَجَازِ : غَلَقَ طَهْرُ البَعِيرِ غُلَاقاً فهو غَلِيقٌ : إذا دبَّرَ دَبْرًا لا يَبْرَأُ وهو أن تَرى طَهْرَهُ أَجْمَعَ جُلُوبَتَيْهِ آثارَ دَبْرٍ قد بَرَأَتْ فَأَنْتَ تنظرُ الى صَفَحَتَيْهِ تبرُّقاً . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : الغَلَقُ : شَرُّ دَبْرِ البَعِيرِ لا يَقْدِرُ أن تُعَادِيَ الأداةُ عنه أي : تُرْفَعُ عنه حتى يكون مرتَفِعاً وقد عَادِيَتْ عنه الأداة وهو أن تَجُوبَ عنه القَتَبُ والحِلَاسُ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : يقال استَغْلَقَنِي فلانٌ في بَيْعَتِهِ نَصٌّ ابنُ شُمَيْلٍ في بَيْعِي إذا لم يجعل لي خِياراً في ردِّه . قال : واستَغْلَقَتْ عليَّ بَيْعَتُهُ : صارَ كذلك وهو مجاز . ومن المَجَازِ : استَغْلَقَ عَلَيْهِ الكَلَامُ إذا أُرْجِحَ عَلَيْهِ فلا يتكَلَّمُ وفي الأساسِ : إذا ضَيَّقَ عَلَيْهِ وأُكْرِهَ . وكلامٌ غَلِقَ كَكَتِفِ أي : مُشْكِلٌ وهو مجازٌ . وغَلَّاقٌ كَشْدَادٍ : رجُلٌ من بَنِي تَمِيمٍ نَقَلَهُ الجوهريُّ . وقال غيرُهُ : هو أبو حَبِيٍّ وأنشَدَ ابنُ الأعرابي : .

إذا تجلَّيتَ غَلَّاقاً لتَعْرِفَهَا ... لاحَتْ من اللُّؤْمِ في أعْنَاقِهَا الكُتُبُ .

إنِّي وأتَيْتُ ابنَ غَلَّاقٍ لِيَقْرَئَنِي ... كغَابِطِ الكَلْبِ يَرْجُو الطَّرْقَ في الذَّنْبِ .

وأيضاً : شاعِرٌ وهو غَلَّاقُ بنُ مَرْوانَ بنِ الحَكَمِ بنِ زَرْبَاعٍ له أشعارٌ جيِّدةٌ أوردَها المَرْزُبَانِيُّ ولكنه ضَبَطَها بالعَيْنِ المُهْمَلَةِ . وخالدُ بنُ غَلَّاقٍ : مُحَدِّثٌ وهو شيخٌ للجُرَيْرِيِّ أو هُوَ بالمُهْمَلَةِ وقد أشرنا إليه وذكره الحافظُ بالوجهين . وعَيْنُ غَلَّاقٍ كَقَطَامٍ : ع نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ . وغَوَلَقَان : ع بمَرْوَةٍ نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ . والإغْلَاقُ : الإكْرَاهُ قال ابنُ الأعرابي : أغْلَقَ زَيْدٌ عَمْرًا على شيءٍ ففَعَلَهُ : إذا أَكْرَهَهُ عليه . وفي الحديث : لا طَلَّاقَ ولا عِتَاقَ في إغْلَاقٍ أي : في إكْرَاهٍ لأنَّ المُغْلَاقَ مُكْرَهٌُ عليه في أَمْرِهِ ومُضَيِّقٌ عليه في تَصَرُّفِهِ كَأَنَّهُ يُغْلِقُ عليه البابُ ويُحْبِسُ ويُضَيِّقُ عليه حتى يُطَلِّقَ . والإغْلَاقُ : ضِدُّ الفَتْحِ . يُقالُ : فتَحَ بابَهُ وأغْلَقَها وقد تقدَّم شاهدُهُ . والاسمُ الغَلَّاقُ بالفَتْحِ نَقَلَهُ الجوهريُّ .

وتقدّم شاهدُهُ . والإغلاقُ : إِدْبَارُ ظَهْرِ البَعِيرِ بالأحْمالِ المُثْقَلَةِ . ومنه حديثُ جابرٍ رضيَ الله عنه : شَفَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ أَوْثَقَ نَفْسَهُ وَأَغْلَقَ ظَهْرَهُ . شَبَّهَ الذَّنْبُوبَ التي أثْقَلَتْ ظَهْرَ الإنسانِ بثِقَلِ حِمْلِ البَعِيرِ . وقيل : الإغلاقُ : عملُ الجاهليّةِ كانوا إذا بَلَغَتْ إِبِلُ أَحَدِهِمْ مائةً أَغْلَقُوا بَعِيرًا ؛ بأن يَنْزِعُوا سَنَاسِينَ فَيَقْرَهُ وَيَعْقِرُوا سَامَهُ لئلا يُرْكَبَ ولا يُنْتَفَعَ بظَهْرِهِ ويُسمّى ذلك البَعِيرُ الْمُعَدَّيَّ كما سيأتي في عني . والمُغْلَقَةُ : المُرَاهَنَةُ وأصلُّها في المَيْسِرِ . ومنه الحديثُ : وَرَجُلٌ ارْتَدَّ بِطَافٍ فَرَسْتًا لِيُغْلِقَ عَلَيْهَا . ومما يُسْتَدْرَكُ عليه : غَلَقْتُ الأبوابَ . قال سيبويه : شُدَّ لِلتَّكْثِيرِ . قال الأصمِّهانيُّ : وذلك إذا أَغْلَقْتُ أَبْوابًا كثيرةً أو أَغْلَقْتُ بَابًا مِرارًا أو أَحْكَمْتُ إِغْلَاقَ بابٍ وعلى هذا (وَغَلَقْتُ الأبوابَ) وَغَلَقَ البابَ . وانْغْلَقَ واستَغْلَقَ : عَسُرَ فَتَحُهُ . وجمع الغَلَقِ مُحَرَّكَةً : الْأَغْلَاقُ . قال سيبويه : لم يُجَاوِزُوا به هذا الْبِنَاءَ واستَعَارَهُ الْفَرَزْدَقُ فقال : .

فَبِتَّنَ بجانِبَيِّْ مُصْرَّعَاتٍ ... وَبِتُّ أَفْضُّ أَغْلَاقَ الْخِتامِ